

الجوهـر النقي

لقوله عليه السلام الصدقة بالالف واللام وهى تعم النوعين انتهى كلامه وعلم به ان
الحديث غير مطابق لمدعى البيهقى - قال (باب بيان آل محمد A الذين تحرم عليهم الصدقة
المفروضة)